تعدد الأعراق في المجتمع الواحد وكيف عالجه الإسلام

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد.. فإن التعدد سنة كونية، إذ الوحدانية لا تكون إلا لله تعالى، وهذا التعدد يكون بحسب تنوع أسبابه، وله حكم وغايات، قال تعالى:{**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا**} [الحجرات:١٣].

والتعدد يتنوع بحسب أسبابه منه ما يكون بسبب العرق أو اللسان، أو الثقافة أو الدين أو غير ذلك من الأسباب، وكلها أمور لم يمنع الإسلام من التعدد فيها، بل إن بعضها أمر لا مفر منه، كما لم يكره الإسلام الناس على اعتناق دين واحد، وقد يحوي المجتمع الواحد على كل هذه التعددات والأنواع، لكنها تصبح خطراً على المجتمع باعتبار خروجها عما وجدت لأجله.

وتكمن مشكلة البحث في خلط كثير من الناس بين التعدد كظاهرة أو سنة كونية وبين ظاهرة التعدد كحقيقة شرعية يجب التعامل معها بما يحقق أمان المجتمع وتعايشه وسيره وفق منهج سليم أقرته الشريعة الإسلامية، كما تبرز في بيان عدم معرفة المنهج الإسلامي في التعامل مع هذه الظاهرة. وهذا البحث يقتصر على جانب واحد، وهو التعدد العرقي في المجتمع الواحد.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى التعريف بالعرقية، وبيان طبيعة التنوع العرقي والغاية منه، كما يهدف إلى إيضاح أسباب نشوء العرقيات في المجتمع الواحد وبيان إمكانية التعايش في ظل هذه العرقيات، وأخيرا يهدف إلى بيان موقف الإسلام من التعدد وبيان السبيل الأمثل لعلاج هذه الظاهرة في ضوء نصوص الشريعة الإسلامية.

منهج البحث:

سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي القائم على تتبع النصوص الشرعية في التعامل مع مثل هذه الظاهرة ثم المنهج التحليلي لبيان أسباب نشأة التعامل السيء وغير السوي مع ظاهرة التعدد العرقي، وختمتها بالمعالجات التي تهتم بإزالة العوائق أمام تعايش المجتمع المتعدد الأعراق.

والله أسأل أن يجنبنا الزلل، وأن يوفقنا لما يحبه ويرضاه إنه جواد كريم

المبحث الأول: العرقية المفهوم والظاهرة

قبل الولوج في الحديث عن ظاهرة العرقية وتوصيفها لا بد من الوقوف على تعريفها وبيان أهم مصطلحاتها، وطبيعتها كالآتي:

١- التعاريف والمصطلحات:

العرق في اللغة: قال ابن فارس:« العين والراء والقاف أربعة أصول صحيحة، أحدها: الشيء يتولد من شيء كالندى والرشح وما أشبهه، ... والأصل الثاني السنخ المتشعب من ذلك العرق عرق الشجرة وعروق كل شيء أطناب تتشعب من أصوله ... وأسناخ الثنايا أصولها»[١]، فالعِرق الأصل، وعرق كل شيء أصله والجمع أعراق وعروق ورجل معرق في الحسب والكرم[٢].

العرقية في الاصطلاح:

من التعريف اللغوي يمكن أن نعرف العرقية بأنها جماعة بشرية تنتمي إلى أصل مشترك.

والجماعة العرقية: هي مجموعة بشرية يرتبط أفرادها فيما بينهم بروابط مشتركة، من وحدة الأصل، أو وحدة اللغة أو الدين أو الثقافة، ويعيشون في مجتمات واسعة.

وهناك عوامل متعددة تؤثر في العرقية هي: اللغة والاختلاف فيها يؤدي إلى صعوبة التفاهم بين الناس، وكذا عامل الأرض والعادات، والروابط التاريخية، والدين والثقافة، وقد تجتمع هذه العوامل وقد تتفاوت.

---

١ - أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م)، معجم مقاييس اللغة، لبنان، بيروت، دار الجيل، الطبعة الثانية، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ج٤/ص٢٨٣-٢٨٤.

٢ - ابن منظور؛ محمد بن مكرم الأفريقي المصري(دت) لسان العرب،بيروت، دار صادر، الطبعة الأولى، ج١٠/ص٢٤١. دائرة معارف القرن العشرين ١٩٧١م دار المعرفة بيروت لبنان، الطبعة الثالثة، ج٦/ ص٣٧٧،

مرادفات العرقية:

العصبية: وهي رابطة اجتماعية–سيكولوجية (نفسية)، شعورية ولا شعورية معاً تربط أفراد جماعة ما، قائمة على القرابة، ربطاً مستمراً يبرز ويشتد عندما يكون هناك خطر يهدد أولئك الأفراد: كأفراد أو جماعة[١].

العنصرية: العنصر أصل الحسب[٢] والعنصرية: هي تعصب المرء أو الجماعة للجنس[٣]

القومية: هي ارتباط مجموعة على أساس اللغة والتاريخ والدم، دون التفات إلى روابط دينية.

الطبقية: هي الاعتداد بالجنس على أساس التفاوت في الأصل أو المكانة والثروة.

٢– العرقية ظاهرة طبيعية، وسنة كونية :

كثيراً ما ينفر الناس من العرقية وذلك لما توحي إليه من التميز ورفض الآخر وحب التفرد بحجة اختصاصها بأمر تختلف به عن الأطراف الأخرى، لكن بالنظر إلى حقيقتها يتضح أنها ظاهرة حياتية لم يخل منها عصر، ولم يخل منها مجتمع، بل أن يتفاوت أناس في الألسن والألوان، فإنما هي سنة كونية، وآية من آيات الله، قال تعالى {**وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ**

---

١ – محمد عابد الجابري(١٩٩٤) فكر ابن خلدون العصبية والدولة،لبنان، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية الطبعة الخامسة ص ١٦٨.

٢ – معجم مقاييس اللغة، ج٤/ص٣٧٠.

٣ – إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار(دت) المعجم الوسيط، دار النشر: دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية ج٢/ص٦٣١.

لِّلْعَالِمِينَ}[الروم: ٢٢] وهو ما نبه عليه أهل التفسير: قال الألوسي: ألسنتكم « أي لغاتكم بأن علّم سبحانه كل صنف لغته، أو ألهمه جل وعلا وضعها وأقدره عليها فصار بعض يتكلم بالعربية، وبعض بالفارسية، وبعض بالرومية إلى غير ذلك مما الله تعالى أعلم بكميته، ...وألوانكم: بياض الجلد وسواده، وتوسط فيما بينهما، أو تصوير الأعضاء وهيئاتها وألوانها وحلاها بحيث وقع التمايز بين الأشخاص»[١].

ويقول ابن كثير « فجميع أهل الأرض، بل أهل الدنيا منذ خلق الله آدم إلى قيام الساعة... ليس يشبه واحد منهم الآخر...، بل لا بد أن يفارقه بشيء من السمت أو الهيئة أو الكلام، ظاهراً كان أو خفياً، يظهر عند التأمل، كلٌّ وجه منهم أسلوبٌ بذاته وهيئة لا تشبه أخرى»[٢].

من خلال التأمل فيما سبق فلم يكن اختلاف اللغات والألوان بمانع من الوحدة الإنسانية الجامعة، بل إن هذا الاختلاف من سنن الله في خلق الإنسان، إذ قد جعل فيه قوة يتكيف بمقتضاها[٣].

كما أن الإسلام لم يمنع من الحب بدافع العرق أو الأصل؛ لأنه مغروس في الطباع والنفوس، فحب البلدة أو القبيلة أو الأرض مما لا خلاف فيه، ولا غبار عليه فقد سأل

---

١ – الألوسي؛ أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود البغدادي(دت) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ج٢١/ص٣١.

٢ – ابن كثير؛ إسماعيل بن عمر الدمشقي أبو الفداء(١٤٠١هـ) تفسير القرآن العظيم: بيروت، دار الفكر، ج٣/ص٤٣٠.

٣ – محمد أبو زهرة(١٤١٥– ١٩٩٥م)العلاقات الدولية في الإسلام:، القاهرة دار الفكر العربي، ص٢١.

رجل النبي صلى الله عليه وسلم : أمن العصبية أن يحب الرجل قومه؟ قال: (لا، ولكن من العصبية أن يعين الرجل قومه على الظلم) [١].

فالجنس البشري مرجعه أمة واحدة قال تعالى **{وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلاَّ أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُواْ وَلَوْلاَ كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ }** [يونس:١٩]، فالجنس البشري في جملته، كانوا أمة واحدة على الفطرة، إذ كانوا يعيشون عيشة السذاجة والوحدة كأسرة واحدة، حتى كثروا وتفرقوا فصاروا عشائر فقبائل فشعوبا تختلف حاجاتها وتتعارض منافعها، فتتعادى وتتقاتل في التنازع فيها، فبعث الله فيهم النبيين والمرسلين لهدايتهم، وإزالة الاختلاف بكتاب الله ووحيه، ثم اختلفوا في الكتاب نفسه أيضا بغيا بينهم واتباعا لأهوائهم[٢]. ومثلها قوله تعالى: **{كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُواْ فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلاَّ الَّذِينَ أُوتُوهُ مِن بَعْدِ مَا جَاءتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْياً بَيْنَهُمْ }** [البقرة:٢١٣].

لا يخلو مجتمع من عرقيات:

لا يكاد يخلو مجتمع من أعراق متعددة، ولا يخلو كل مجتمع من الاعتداد بعرقه أو عنصره قديماً أو حديثاً

ولو أردنا تتبع الشعوب والدول لطال الحديث في ذلك ففي الدول العربية الكثير من العرقيات، وكذا الأسيوية والأوربية والأمريكية بل في القطر الواحد أعراق متعددة.

---

١ – ابن ماجه؛ محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني(دت) سنن ابن ماجه، بيروت، دار الفكر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، باب العصبية حديث رقم: ٣٩٤٩، ج٢/ص١٣٠٢.

٢ –محمد رشيد رضا، (١٩٩٠م) تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب: ج١١/ص٢٦٨.

وفي دراسةٍ لمركز حقوق الإنسان بجامعة منيسوتا مقال بعنوان حقوق الشعوب الأصلية: «يقدر تعداد الشعوب الأصلية على صعيد العالم ما بين ٣٠٠ – ٥٠٠ مليون فرد»[١] فالتنوع حاصل والناس متفاوتون في أنواعهم.

وقد أكد القرآن تنوع العرق والأصل وتعدده: فالمتأمل في كتاب الله عز وجل يجد التنبيه القرآني على اختلاف الصور والأعراق– إن صح التعبير – فيقول تعالى عاتباً على ابن آدم غروره ومبيناً قدرته في خلقه: **{يَا أَيُّهَا الْإِنسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ}**[٦] **الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ**[٧] **فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا شَاء رَكَّبَكَ** [٨][الانفطار: ٦-٨] وما تغيير الصورة إلا تعدد وتنوع واختلاف، وقد يكون جزئياً وقد يكون كلياً.

وكذا نجده صريحا في قوله عز وجل: **{وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ}** [فاطر: ٢٨] قال ابن كثير: « كذلك هي مختلفة أيضا فالناس منهم بربر وحبوش وطماطم[٢] في غاية السواد، وصقالبة وروم في غاية البياض والعرب بين ذلك والهنود دون ذلك ولهذا قال تعالى في موضع آخر: **{واخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ }** [٣]، واختلاف اللسان أو اللغة إنما هو ثقافة للقدرة على البيان والتعبير عن المراد.

---

١ – جامعة منيسوتا مركز حقوق الإنسان، ٢٠٠٣. إعداد مجموعة من الباحثين مراجعة وتحرير ديفيد ويسبرودت. الشعوب الأصلية: هي تلك التي أقامت على الأرض قبل أن يتم السيطرة عليها بالقوة من قبل الاستعمار ويعتبرون أنفسهم متميزين عن القطاعات الأخرى من المجتمعات السائدة الآن على تلك الأراضي http://www1.umn.edu/humanrts/arabic/SGindigenous.html

٢ – الطمطم: الرجل الذي لا يفصح. معجم مقاييس اللغة، مرجع سابق: ج٣/ص٤٠٧.

٣ – تفسير ابن كثير، مرجع سابق، ج٣/ص٥٥٤.

٣- غايات التنوع العرقي وأهدافه في الإسلام:

بما أن التنوع العرقي ظاهرة طبيعة وسنة بشرية فلا بد من إبراز أهم غاياته وأهدافه، وإذا تأملنا في الغايات والأهداف التي كان من أجلها التنوع فيمكننا بيانها في النقاط الآتية:

أ- **الاستفادة من اختلاف الأعراق وتنوعها بالتآلف والتعارف،** فهي الحكمة البينة في قوله تعالى:**{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا }** [الحجرات: ١٣]

قال ابن كثير:« فجميع الناس في الشرف بالنسبة الطينية إلى آدم وحواء عليهما السلام سواء، وإنما يتفاضلون بالأمور الدينية »[١] و أما تتمة الآية وهي:(إن أكرمكم عند الله أتقاكم) فهذا إنما يكون في أمور الآخرة، وموعد التقديم في المقامات والدرجات عنده سبحانه وتعالى، وإنما القصد هنا في أصول التعايش في هذه الحياة والغاية فيها هي: لتعارفوا، ليحصل التعارف والقدرة على التعايش، واللام واضحة بينة في التعليل.

ب- **استثمار العشائرية والقبلية في تأصيل التراحم والتعاطف،** والتكافل الاجتماعي وبناء الوشائج والأواصر، كالدية على العاقلة، ونجدة الملهوف، وردع الجاني، وكف المعتدي وغير ذلك. فقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار أن يعقلوا معاقلهم وأن يفدوا عانيهم بالمعروف والإصلاح بين المسلمين[٢].

---

١ - نفس المصدر: ج٤/ص٢١٨.

٢ - أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني(دت) مسند الإمام أحمد بن حنبل مصر، مؤسسة قرطبة، حديث رقم: ٢٤٤٣ ج١/ص٢٧١.

ج- **الاستفادة من نقاط الاتفاق بين الأعراق والأديان المختلفة:** فالدين الإسلام والشرائع مناهج وطرق

قال تعالى: **{لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً وَلَوْ شَاء اللّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُم فَاسْتَبِقُوا الخَيْرَاتِ إِلَى الله مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ }المائدة٤٨**

وقال تعالى: **{إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللّهِ الإِسْلاَمُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوْتُواْ الْكِتَابَ إِلاَّ مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْعِلْمُ بَغْياً بَيْنَهُمْ}** [آل عمران: ١٩] والنبي صلى الله عليه وسلم جاء لبنة في بناء الدين ومتمما لمكارم الأخلاق التي كان الناس يدركون كثيراً منها فكثير من الأخلاق الحسنة كانت سائدة كالكرم والوفاء بالعهد وكراهية الظلم ونصرة المظلوم وإغاثة الملهوف وغيرها من الصفات التي كانت قائمة في المجتمعات في ذلك العصر، فيكون إتمامها وإحياء ما اندرس منها، بتحصيل الخير وتكميله ودفع الشر وتعطيله.

د- **التنوع للابتلاء:** فالله عز وجل جعل الناس يتفاوتون في اعتقاداتهم وألوانهم وأفكارهم حتى يختبرهم فيما منحهم من عطاياه، وفيما أمرهم به من الطاعة والانقياد، أو نهاهم عنه من المعصية والمخالفة، قال تعالى: **{وَلَوْ شَاء اللّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُم}** [المائدة: ٤٨]، ومثلها قوله تعالى: **{ وَلَوْ شَاء اللّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلكِن يُضِلُّ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَلَتُسْأَلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ}** [النحل:٩٣]

٤- مكمن الخلل في العرقية:

بينا فيما سبق أن العرق ليس ممنوعاً في ذاته بل هو وضع طبيعي في المجتمع، لكن الخلل الذي يظهر والمشكلة إنما تكمن في تحول العرق إلى أساس للتمايز، ومصدر يبعث على الرغبة في التعالي، واحتقار الآخرين، وإظهارهم في الجانب الأدنى والأضعف والأقل

في العرق أو اللون، على حساب بقية القضايا، وكل ذلك بناء على مفهومات بشرية خاطئة، ليست ديناً أو هدياً سماوياً، وهذا هو الداء والخلل في هذه القضية، وهي مشكلة قديمة حديثة كلما توارى نارها ظهرت جذوتها مرة أخرى:

فاليونانيون قسموا المجتمع إلى صنفين: السادة وهم اليونانيون، ولهم كافة الحقوق، والبرابرة وهم غير اليونانيين، وعليهم كافة الواجبات، وكذا قسم الرومانيون، وأما الفرس: فكانت الأكاسرة ملوك فارس يدَّعون أنه يجري في عروقهم دم إلهي، وأن جنسهم أرقى الأجناس، وأما الهند فقد قسم الناس فيها إلى أربع طبقات، وهي:

الطبقة الأولى: البراهمة: وهي طبقة الكهنة ورجال الدين.

الطبقة الثانية: شتري وهم رجال الحرب .

الطبقة الثالثة: ويش وهم رجال الزراعة والتجارة.

الطبقة الرابعة: شودر وهم رجال الخدمة[١].

فاعتبار العرق والجنس بهذه الصفة يحوله إلى مشكلة عارمة وسبب عداء أو تهديد لأمن المجتمع وسلامته.

٥- أسباب نشوء المشكلة:

قد تخلق العرقية صراعات متعددة وذلك من أجل المحافظة على اللغة، أو المحافظة على الكيان العرقي، أو الديني، وفي سبيل الحصول على المكاسب السياسية أو الاقتصادية ونحوها.

---

١ - الندوي، أبو الحسن: ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، المنصورة، دار الإيمان ص٤٢ ص ٥١. وانظر: العنصرية اليهودية وآثارها في المجتمع الإسلامي، د. أحمد الزغيبي(١٤١٨- ١٩٩٨) الرياض، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، ج١/ ص٢٥.

وعندما يتحول العرق إلى مميز ومفرق، وتكون الرغبة في إحياء الفوارق الطبقية بين فئات المجتمع، وقيام التكتلات التي تولد الصراع؛ يكمن ناقوس الخطر ويدق أجراسه، ويمكن أن نجمل أهم الأسباب لنشوء هذه المشكلة فيما يلي:

أ- الجهل وفشو الأمية: فإذا ساد الجهل بين أفراد المجتمع؛ جُعِل العرق أساس الحق وأساس التكريم، وعكست الموازين وهنا تكمن الإشكالية، ويظهر الخلل، ولو أدرك الناس غايات التعدد، وطبيعة التعايش لما وقع اللبس وضل الفهم، وحصل التمييز.

ب- سوء استخدام الدين: فقد يؤدي الفهم الخاطئ للدين، وتقسيم الناس على أساسه- وهو من أقوى العوامل- إلى قيام توترات عرقية مصحوبة بنزعة دينية إلى إنشاء مجالات للصراع بين العرقيات المختلفة والتي تمثل الغالبية العظمى فيها طائفة سواء كان أكثرهم مسيحيين أو يهوداً أو بوذيين، أو مسلمين...إلخ واعتقاد أن المخالف في الدين لا يستحق كرامة ولا حقاً في العيش أو البقاء، فاليهود والنصارى ادعوا أنهم أبناء الله وأحباؤه، وأنهم شعب الله المختار، وبعض الطوائف المنتسبة إلى الإسلام التي تدعي أن لها حقا في الولاية، وأنها أعرق سلالة وحسباً.

ج- الظلم والكبت والتسلط وانعدام مجالات الحوار والتفاهم: وهو سبب مهم حيث يؤدي الظلم إلى خلق أحقاد بين أعراق المجتمع الذي ينتج عنه الصراع المستمر، والذي يؤثر على مجالات الحياة المختلفة فقد يلجأ الحاكم أو الأفراد لمنع باقي الأعراق من ممارسة الحقوق مما يسبب كراهية عامة تنبأ عنها الرغبة في الانتقام، يقول ابن خلدون: «ومن أخلاق البشر فيهم الظلم والعدوان

بعض على بعض فمن امتدت عينه إلى متاع أخيه فقد امتدت يده إلى أخذه إلا أن يصده وازع كما قال الشاعر:

والظلم من شيم النفوس فإن نجد ذا عفة فلعلة لا يظلم» [١]

د- الاستعداد الفطري الذي يدعوا الإنسان إلى نصرة قريبه في الدم أو اللغة أو الأرض.

وهو ما ميزه ابن خلدون، ونبه عليه بقوله: « فإن القريب يجد في نفسه غضاضة من ظلم قريبه أو الاعتداء عليه ويود لو يحول بينه وبين ما يصله من المعاطب والمهالك نزعة طبيعية في البشر مذ كانوا فإذا كان النسب المتواصل بين المتناصرين قريبا جدا بحيث حصل به الاتحاد والالتحام كانت الوصلة ظاهرة فاستدعت ذلك بمجردها» [٢].

هـ- تغذية الأطراف الخارجية - الراغبة في إضعاف المجتمع - لهذه العرقيات وتذكية الفوارق الطبقية، والاستفادة منها في تحقيق مكاسب وأطماع اقتصادية أو سياسية.

للأسباب السابقة وغيرها تنشأ عند الجماعات العرقية الرغبة في التفرد عن باقي فئات المجتمع بحكم مركز أو سلطان أو غيرها مما يزيد في الانقسام داخل المجتمع الواحد ويفت في عضد المجتمع.

---

[١] - ابن خلدون؛ عبد الرحمن بن محمد الحضرمي(١٩٨٤)مقدمة ابن خلدون:، بيروت، دار القلم، الطبعة الخامسة ص١٢٧.

[٢] - نفس المصدر: ص١٢٨.

فعندما يتفاخر الناس بأن اللون هذا أو ذاك أو أن الأصل هذا أو ذاك أو اللسان ذا أو ذاك أو غيره هو الأكمل فإن هذا هو الداء العضال وسبب كثير من العواقب الوخيمة.

٦- آثار ومفاسد العرقية بالمعنى السابق:

وعند تغلغل العرقية واعتبارها أساسا في التعايش بذاتها، دون الاستفادة من أهدافها، فإن ذلك يؤدي إلى عدة مفاسد أهمها:

أ- رفض الاندماج في المجتمع وحب الاستقلال.

ب- افتعال الأزمات من أجل الرغبة في الاستقلال

ج- قيام الحروب القبلية، والمذابح الجماعية والرغبة في القضاء على الأعراق الأخرى.

د- عدم المشاركة في الأحوال الاجتماعية كرفض الزواج أو التزويج من الأعراق الأخرى. وكذا التحيز في بقية الجوانب والاقتصار على التفاعل مع العرق المشترك.

المبحث الثاني: موقف الإسلام من تعدد الأعراق:

لم يترك الإسلام هذا الأمر دون نظر ومعالجة بل كان له قصب السبق في إيجاد الحلول المناسبة والمباشرة ليس على مستوى البيان بالقول فقط بل كان سلوكا وممارسة.

أولاً: لقد جاء الإسلام ليهتم بالإنسان وليرفع من قيمته كآدمي، فإذا كان الإسلام لم يهمل الحيوان أو الطير ونحوه فإن الإنسان من باب أولى، فقد كرم الإنسان على أساس آدميته دون نظر إلى عرق أو لون أو لغة، وهذه الأعراق لا اعتبار لها في تكليف أو شرع، كسائر الألوان، ونصوص الكتاب والسنة شاهدة بذلك، وذلك من خلال الأصول الآتية:

١- وحدة الأصل:

ينطلق الإسلام في الحديث عن العرقية من منطلق الأصل الواحد الذي نشأت منه، قال تعالى:{**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى**} [الحجرات:١٣] وهي النفس الواحدة المذكورة في قوله تعالى: {**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا**}[النساء:١]

قال ابن كثير: «وهي آدم عليه السلام،وخلق منها زوجها: وهي حواء عليها السلام خلقت من ضلعه الأيسر، وقوله: (وبث منهما رجالا كثيرا ونساء): أي وذرأ منهما أي من آدم وحواء رجالا كثيرا ونساء، ونشرهم في أقطار العالم على اختلاف أصنافهم

وصفاتهم وألوانهم ولغاتهم ثم إليه بعد ذلك المعاد والمحشر»[١]. وجاءت بهذا اللفظ والمعنى في قوله تعالى:{**وَهُوَ الَّذِيَ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ**} [الأنعام:٩٨]وقوله تعالى: {**هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا** } [الأعراف:١٨٩].

٢- كرامة الإنسانية واحدة:

وكما أن الاصل واحد فقد جعل الإسلام الكرامة واحدة لا فرق بين عرق وعرق أو لون ولون أو جنس وآخر، قال تعالى: {**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً**}[الإسراء٧٠]، وقال تعالى: {**لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ** }[التين:٤] وقال سبحانه {**خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ**} [التغابن: ٣]، فالتحسين لصورة الإنسان والتكريم لذات الإنسان.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض فجاء بنو آدم على قدر الأرض جاء منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك والسهل والحزن والخبيث والطيب)[٢].

---

١ - تفسير ابن كثير، مرجع سابق، ج١/ص٤٤٩.

٢ - أبو داود؛ سليمان بن الأشعث السجستاني(دت) سنن أبي داود: دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد رقم:٤٦٩٣،ج٤/ ص٢٢٢، باب في القدر.

يقول الشيخ الغزالي: «إن قدر الإنسان في ظل الإسلام رفيع، والمكانة المنشودة له تجعله سيدا في الأرض والسماء ذلك أنه يحمل بين جنبيه نفخة من روح الله، وقبسا من نوره الأقدس . وهذا النسب السماوي هو الذي رشحه ليكون خليفة عن الله في أرضه» (١)

٣- التعالي بالعنصر خطيئة كبرى :

إن التعالي بالعنصر خطيئة كبرى في نظر الإسلام، فإن الله لما أمر الملائكة بالسجود لآدم نازع إبليس بعنصريته البغيضة، قال تعالى: **{قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلاَّ تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَاْ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ }[الأعراف:١٢]** وأخطأ في ادعاء الخيرية فعنصر الطين خير من عنصر النار، وهو قياس فاسد الاعتبار، فاستحق الإخراج من الجنة مع بالغ الذم والشؤم عقوبة على خطيئته العنصرية وتعاليه المقيت قال تعالى: **{قَالَ اخْرُجْ مِنْهَا مَذْؤُوماً مَّدْحُوراً لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لأَمْلأنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ}**الأعراف١٨ .

ومن ذلك قول اليهود والنصارى: **{ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاء اللّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ}** فيسارع القرآن لتصحيح القضية والخطأ: **{قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَلِلّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ}** [المائدة: ١٨].

---

١ – محمد الغزالي(٢٠٠٥)حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، القاهرة، نهضة مصر للطباعة، الطبعة الرابعة ص:١١.

بل وصل الأمر عند اليهود ادعاء أن النار لن تمس جنسهم أو عرقهم إلا أياماً: {**وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّاماً مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللّهِ عَهْداً فَلَن يُخْلِفَ اللّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ** } [البقرة: ٨٠] فرد الله عليهم ذلك وبين أن الناس سواسية في العقاب على الجرم بحسب الاكتساب: {**بَلَى مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ** } [البقرة: ٨١].

ثانياً: التوجيهات النبوية في التحذير من التمايز العرقي:

لقد جاءت التوجيهات النبوية مكملة لمنهج القرآن في الحديث عن هذه الظاهرة، ويمكن تفصيلها كالآتي:

أ- عندما يكون السبب في التمايز اللسان أو اللون فإن النبي صلى الله عليه وسلم يرفضه ويعنف فاعله:(يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد وإن أباكم واحد ألاَ لا فضل لعربي على أعجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى)[1]

ب- وكذا الفخر بالأنساب والأحساب يعتبره الإسلام جاهلية لما يؤدي من احتقار الآخر الذي ينشأ عنه العداوات والبغضاء:قال رسول الله صلى الله عليه

---

[1] – مسند أحمد بن حنبل، مرجع سابق: رقم: ٢٣٥٣٦، ج٥/ص٤١١.

وسلم:(إن الله عز وجل قد أذهب عنكم عبية[١] الجاهلية وفخرها بالآباء مؤمن تقي، وفاجر شقي، أنتم بنو آدم وآدم من تراب)[٢]

وعن المعرور بن سويد قال مررنا بأبي ذر بالربذة وعليه برد وعلى غلامه مثله فقلنا يا أبا ذر لو جمعت بينهما كانت حلة فقال إنه كان بيني وبين رجل من إخواني كلام وكانت أمه أعجمية فعيرته بأمه فشكاني إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلقيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال:(يا أبا ذر إنك امرؤ فيك جاهلية). قلت: يا رسول الله من سب الرجال سبوا أباه وأمه. قال: (يا أبا ذر إنك امرؤ فيك جاهلية، هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم، فأطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون، ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم) [٣].

ج- فإن زاد الأمر عن حده ووصل إلى القتال لأجل عرق أو لون فالبراءة من صاحبه، وهو جاهلية مقيتة، وذلك أنه يزيد في إيقاد الثارات وإيجاد العدوات والإسلام يجمع ولا يفرق ويبني ولا يهدم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(ليس منا من دعا إلى عصبية وليس منا من قاتل على عصبية وليس منا من مات على عصبية)[٤] وعن جندب بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى

---

١ – العبية بالضم وبالكسر، لغتان الكبر والفخر والنخوة، ورجل فيه عبية وعبية أي كبر وتجبر، وعبية الجاهلية نخوتها، لسان العرب، مرجع سابق: ج١/ص٥٧٥،.

٢ – سنن أبي داود، مرجع سابق:رقم: ٥١١٦ ج٤/ص٣٣١، باب في التفاخر بالأحساب سنن الترمذي ٣٢٧٠، ج٥/ص٣٨٩.

٣ – مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (دت) صحيح مسلم، بيروت دار إحياء التراث العربي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه رقم: ١٦٦١ ج٣/ص١٢٨٢.

٤ – سنن أبي داود: رقم: ٥١٢١ ج٤/ص٣٣٢، باب في العصبية.

الله عليه وسلم:(من قاتل تحت راية عمية يقاتل عصبية ويغضب لعصبية فقتلته جاهلية) [١] وعن جابر رضي الله عنه قال: غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا وكان من المهاجرين رجل لعاب فكسع[٢] أنصاريا فغضب الأنصاري غضباً شديداً حتى تداعوا وقال الأنصاري: يا للأنصار. وقال المهاجري: يا للمهاجرين. فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ما بال دعوى أهل الجاهلية؟ ثم قال: ما شأنهم؟ فأخبر بكسعة المهاجري الأنصاري، قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: دعوها فإنها خبيثة)[٣]

ثالثاً: الممارسة العملية للنبي صلى الله عليه وسلم في التعامل مع مختلف الأعراق:

اتضح لنا مما سبق أن الإسلام ينظر إلى الإنسانية كأسرة عظيمة كبيرة أبوها آدم وأمها حواء وقد جاء في الحديث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دبر صلاته:(اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أنك أنت الرب وحدك لا شريك لك، اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن محمدا عبدك ورسولك، اللهم ربنا ورب كل شيء **أنا**

---

١ – النسائي؛ أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن(١٤١١ – ١٩٩١) السنن الكبرى:، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن، رقم: ٣٥٨٠ج٢/ص٣١٥، باب التغليظ فين قاتل تحت راية عمية.

٢ – الكسع: نوع من الضرب يقال كسعه إذا ضرب برجله على مؤخره أو بيده. معجم مقاييس اللغة، مرجع سابق: ج٥/ص١٧٧.

٣ – البخاري؛ محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي(١٤٠٧ – ١٩٨٧) الجامع الصحيح المختصر: بيروت، دار ابن كثير ، اليمامة، الطبعة الثالثة، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، باب ما ينهى من دعوى الجاهلية،رقم: ٣٣٣٠ج٣/ص١٢٩٦ .

شهيد أن العباد كلهم إخوة) [١]. فمن خلال هذه الأسرة كيف نتصور أن يتعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع أفرادها، فقد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قبائل ذات أعراق متعددة، الأوس والخزرج من أصول قحطانية، وهنالك مهاجرون أصولهم ما بين عربية متعددة القبائل أو فارسية كسلمان أو رومية كصهيب أو ديلمية كفيروز، أو حبشية كبلال كما أن هنالك يهوداً قدموا من الشام ولهم أصول خاصة بهم.

فتمثلت السياسة للنبي صلى الله عليه وسلم بتوثيق الجبهة الداخلية وحماية وحدة المجتمع، وإزالة الفوارق الطبقية وقد سبق لنا كلامه لأبي ذر أو حديثه للمهاجرين والأنصار.

ورفع من شأن سلمان وصهيب وبلال ليزيل الفوارق الطبقية التي كانت سائدة كثمرة الجهل بالإنسانية على حساب العرق أو اللون.

الوالي تجب طاعته مهما تباين لونه أو عرقه:

ومرتبة الولاية وهي أعظم الأمور أمر النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالطاعة دون النظر إلى العرق أو اللون ففي الحديث الذي رواه البخاري في باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة)[٢]، دلالة على عدم مراعاته للون الوالي أو شكله أو عرقه.

وقد كان اليهود مع المؤمنين في المدينة في أسواقهم ومحالهم يبيعون ويشترون ويزرعون كغيرهم ولم تنقل لنا كتب السنة التفريق بينهم في شيء من ذلك.

---

١ – سنن أبي داود، مرجع سابق:، رقم: ١٥٠٨ ج٢/ص٨٣ ،باب ما يقوله الرجل إذا سلم.

٢ – صحيح البخاري، مرجع سابق: رقم: ٦٧٢٣ ج٦/ص٢٦١٢ باب إمامة العبد والمولى.

كما أن علاقة الجوار مارسها النبي صلى الله عليه وسلم ممارسة رفيعة، فقد كان له جار يهودي وكان يأكل من طعامه، كما كان يقبل هدية جيرانه من غير المسلمين حتى حدا بمتآمريهم إلى محاولة قتله وقصة السم التي جعلت له في طعامه دالة على إذابة الفوارق على أساس الديانة، والتعامل مع الجار على أساس حق الجوار.

ونظرة فاحصة إلى حديث عائشة في الصحيح:(أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعا من شعير) [١]، تُجلي لنا بوضوح عدم وجود فوارق دينية أو عرقية جعلت النبي صلى الله عليه وسلم يترك اليهودي ليستدين من أصحابه، وهذا الأمر بخصوصه يخضع للمصلحة.

أ- وبالنظر إلى تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع الأجناس المتواجدة في الدولة المسلمة نجدها تقوم على أساس وثيقة المدينة ويمكن بيانها بالآتي:

- بالنسبة للمؤمنين المتحدين في الديانة فإن الإسلام يذيب كل الفوارق فيما بينهم، وأقام الرابط على أساس أخوة الإيمان قال تعالى: {**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ** } [الحجرات: ١٠]. وكان البند الأول من وثيقة المدينة:ينص على أن الإسلام هو وحده الذي يجعل منهم أمة واحدة، وعلى أن جميع الفوارق والمميزات فيما بينهم تذوب وتضمحل ضمن نطاق هذه الوحدة الشاملة، التي ظهرت جلية وواضحة[٢]. في قوله

---

[١] - صحيح البخاري، مرجع سابق:رقم: ٢٧٥٩ ج٣/ص١٠٦٨، باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم، والقميص في الحرب.

[٢] - الشعيبي، أحمد قائد (١٤٢٦)، وثيقة المدينة المضمون والدلالة كتاب الأمة، ذو القعدة، العدد: ١١٠ /ص١٠٢. موقع: http://www.sheikhali-waqfia.org

صلى الله عليه وسلم: (المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم أنهم أمة واحدة من دون الناس)[١]

- **ومع اليهود** :كانت العلاقة المواطنة، وكانت حماية المدينة وحق الدفاع للجميع: ففي وثيقة المدينة نصت كثير من بنودها على حماية المدينة باعتبارها وطناً للجميع بكل فئاته، وبخصوص اليهود فقد أعلن النبي دخولهم في هذا التجمع وحصولهم على كافة الحقوق: «وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصرين عليهم »[٢] وينص في موطن آخر:« وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين. وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ[٣] إلا نفسه وأهل بيته.
- وإن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بن عوف، وإن ليهود بني جشم مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف.

---

[١] – ابن هشام؛ عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد (١٤١١)السيرة النبوية لابن هشام ج٣/ص٣٣،، بيروت، دار الجيل، الطبعة: الأولى، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد.

[٢] – الشعيبي، وثيقة المدينة العدد: ١١٠ :ص١٠٢.

[٣] – وتغ: الوتغ، بالتحريك: الهلاك. وتغ يوتغ وتغا: فسد وهلك وأثم، وأوتغه هو. والموتغة: المهلكة. انظر: ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق ج٨/ ٤٥٨.

- وإن ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته)[١]

يقول الندوي : « لقد تبين أن مدرسة محمد رسول الله كانت جامعة للناس من جميع الطوائف، وكانت عامة للأمم على اختلاف ألسنتهم وأموالهم وطبقاتهم في الثقافة والمجتمع... »[٢].

اعتبار المواطنة أساس الحقوق:

أثبت النبي صلى الله عليه وسلم لكل ساكن في إطار الدولة باعتباره مواطناً له حقوق وعليه واجبات، ما دام موفياً بعهده، ملتزماً بما عليه، ولم ينظر إلى دينه أو عرقه، يتعامل معه بحسب موقعه تاجراً أو مزارعاً أو جاراً أو غير ذلك، فها هو النبي صلى الله عليه وسلم كان يأذن لأهل الكتاب في إقامة شعائرهم وصلواتهم في مسجده، وكان يزورهم ويعود مرضاهم، ويعطيهم من المال ما يصلح حالهم إن كانوا فقراء، فقد روى أبو عبيد في كتاب الأموال عن سعيد بن المسيب: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدق صدقة على أهل بيت من اليهود، فهي تجرى عليهم[٣].

---

[١] – الشعيبي، وثيقة المدينة، مرجع سابق :ص١٠٢.

[٢] – عبد العزيز كامل،مع الرسول والمجتمع في استقبال القرن الخامس عشر الهجري: الكويت، مؤسسة الصباح للنشر ص ٧٤.

[٣] – أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، بيروت، دار الفكر. –. تحقيق:خليل محمد هراس، ص: ٧٢٨. وانظر تفاصيل ذلك: يوسف القرضاوي، الأقليات الدينية والحل الإسلامي، القاهرة، مكتبة وهبة، الطبعة الأولى، ١٩٩٦ص:٣٨ وما بعدها.

حرمة دم المعاهد والذمي كحرمة دم المسلم :

قال البخاري: باب إثم من قتل ذميا بغير جرم وذكر حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:(من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً)[١].

ويؤكد القرآن على هذا الأصل من غير تفريق بين نفس ونفس: **{مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً** [المائدة: ٣٢].

وكما حرم قتل نفس في المجتمع فكذا لم يهمل ديته عند الوقوع: فقد روى أبو كرز عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (دية ذمي دية مسلم)[٢].

قال الدار قطني: أبو كرز هذا متروك الحديث ولم يروه عن نافع غيره [٣].

---

١ – صحيح البخاري، مرجع سابق: رقم: ٦٥١٦ ج٦/ص٢٥٣٣، باب إثم من قتل ذميا بغير جرم.

٢ – البيهقي؛ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى(١٤١٤ – ١٩٩٤) سنن البيهقي الكبرى:، مكة المكرمة، مكتبة دار الباز، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، حديث رقم: ١٦١٣٠، ج٨/ص١٠٢، والحديث ضعيف، وقد اختلف العلماء في دية أهل الذمة إذا قتلوا خطأً على ثلاثة أقوال:

أحدها: أن ديتهم على النصف من دية المسلم ذكرانهم على النصف من ذكران المسلمين ونساؤهم على النصف من نسائهم، وبه قال مالك وعمر بن عبد العزيز وعلى هذا تكون دية جراحهم على النصف من دية المسلمين.

والقول الثاني: أن ديتهم ثلث دية المسلم، وبه قال الشافعي وهو مروي عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وقال به جماعة من التابعين

والقول الثالث أن ديتهم مثل دية المسلمين وبه قال أبو حنيفة والثوري وجماعة، وهو مروي عن ابن مسعود وقد روي عن عمر وعثمان وقال به جماعة من التابعين. انظر: ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، بيروت، دار الفكر: ج٢/ ص٣١٠.

٣ – الدارقطني؛ أبو الحسن علي بن عمر البغدادي(١٣٨٦ – ١٩٦٦)سنن الدارقطني، بيروت، دار المعرفة، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني ج٣/ص١٢٩.

وإن كانت جنازة فلا تفريق في احترام آدميته والقيام لها، قال البخاري: باب من قام لجنازة يهودي، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: مرت بنا جنازة فقام لها النبي صلى الله عليه وسلم وقمنا له، فقلنا: يا رسول الله إنها جنازة يهودي، قال: إذا رأيتم الجنازة فقوموا) [١]. وعند مسلم: (أليست نفساً) [٢].

ووجه الاستدلال السابق فيما ورد في الذمي أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يلتفت لتأثير عنصر الدين والخلاف في الاعتقاد للتمييز بين النفسَيْن وهو العمدة الباعثة على الاختلاف في كثير من القضايا فمن باب أولى عدم الالتفات للأعراق والأجناس واللغات في ذلك.

العفو والتسامح:

في التعامل مع المسيئين داخل المجتمع الواحد يتجه النبي صلى الله عليه وسلم إلى العفو وإغضاء الطرف وكل ذلك لحماية المجتمع من أن تسوده النعرات، وحماية الدين من أن ينفر عنه الناس:

فلم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قتل لبيد بن الأعصم الذي سحره، ولم يقتل عبدالله بن أبي زعيم المنافقين مع شدة ما كان يرصد للنيل منه ومن دعوته.

وعلة ذلك يبينها الشنقيطي رحمه الله:« وأما عدم قتله صلى الله عليه وسلم لابن الأعصم فقد بينت الروايات الصحيحة أنه ترك قتله اتقاء إثارة فتنة فدل على أنه لولا

---

[١] – صحيح البخاري، مرجع سابق: رقم: ١٢٤٩ ج١/ص٤٤١، باب من قام لجنازة يهودي.

[٢] – صحيح مسلم، مرجع سابق:رقم:٩٦١، ج٢/ص٦٦١، باب القيام للجنازة.

ذلك لقتله، وقد ترك المنافقين لئلا يقول الناس محمد يقتل أصحابه فيكون في ذلك تنفير عن دين الإسلام»[١].

كما أن في عفوه صلى الله عليه وسلم عن أهل مكة بعد فتحها خير شاهد على ذلك، وقد استخدم أهل مكة في مخاطبته لغة القرابة حيث قالوا له : أخ كريم وابن أخ كريم ؛ لما يعلمون من حرصه صلى الله عليه وسلم على بناء أواصرها في ظل الإسلام، فباشرهم بقوله:(اذهبوا فأنتم الطلقاء) [٢].

ويطول الحديث في ذلك والشواهد في ذلك كثيرة من استقباله لنصارى تغلب والحبشة وغيرهم

مما يدل بصورة واضحة على معايشة النبي صلى الله عليه وسلم للطوائف والعرقيات على اختلاف أجناسهم وألوانهم ودياناتهم والإنطلاق معهم على الأمور المشتركة في ظل خضوعهم لقوانين وشروط الدولة القائمة والتزامهم بعهودهم في ذلك.

رابعاً: الممارسة العملية للخلفاء الراشدين ومن بعدهم:

ولم يكن هذا الأمر مقتصراً على النبي صلى الله عليه وسلم فقد مارس الخلفاء بعده ذلك بصورة واضحة غير مفرقين بين أعراق المجتمع وأطيافه ودياناته إلا فيما يخص الوظائف الدينية ممن لا يدين بها.

فكان عمر يأمر بصرف معاش دائم ليهودي وعياله من بيت مال المسلمين : فعن أبي بكرة قال: مر عمر بن الخطاب رضي الله عنه بباب قوم وعليه سائل يسأل: شيخ كبير

---

١ – الشنقيطي؛ محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني(١٤١٥هـ – ١٩٩٥م) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات ج٤/ص٦٢.

٢ – البيهقي؛ سنن البيهقي الكبرى: مرجع سابق، حديث رقم:١٨٠٥٥: ج٩/ص١١٨.

ضرير البصر، فضرب عضده من خلفه، وقال: من أي أهل الكتاب أنت؟ فقال: يهودي. قال: فما ألجأك إلى ما أرى؟ قال: أسأل الجزية والحاجة والسن. قال: فأخذ عمر بيده، وذهب به إلى منزله فرضخ له بشيء من المنزل، ثم أرسل إلى خازن بيت المال فقال: انظر هذا وضرباءه؛ فوالله ما أنصفناه أن أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم "إنما الصدقات للفقراء والمساكين"، والفقراء هم المسلمون وهذا من المساكين من أهل الكتاب، ووضع عنه الجزية وعن ضربائه. قال: قال أبو بكرة: أنا شهدت ذلك من عمر ورأيت ذلك الشيخ [١].

وكان يسأل الوفد من أهل الذمة لعل المسلمين يفضون إلى أهل الذمة بأذى، وبأمور لها ما ينتقضون بكم؟ فقالوا: ما نعلم إلا وفاء[٢].

وفي رسالة علي رضي الله عنه إلى مالك الأشتر حين ولاه مصر بعد مقتل محمد بن أبي بكر، عندما قال: « وأشعر قلبك الرحمة للرعية، واللطف بهم... فإنهم صنفان: إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق» [٣].

وهو ما سار عليه عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه فقد روى جسر أبي جعفر قال: شهدت كتاب عمر بن عبد العزيز إلى عدى بن ارطاة قرئ علينا بالبصرة: «أما بعد: فإن الله سبحانه إنما أمر أن تؤخذ الجزية ممن رغب عن الإسلام، واختار الكفر عتيا وخسرانا

---

١ – أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، الخراج، المكتبة الأزهرية للتراث، تحقيق : طه عبد الرءوف سعد، سعد حسن محمد ص ١٣٩.

٢ – الطبري؛ أبو جعفر محمد بن جرير(دت) تاريخ الطبري، تاريخ الطبري، بيروت، دار الكتب العلمية ج٢/ص٥٠٣.

٣ – فهمي هويدي مواطنون لا ذميون(١٩٩٩):.نقلاً عن نهج البلاغة للأمام علي رضي الله عنه، دار الشروق، الطبعة الثالثة ص ٨٣.

مبينا، فضع الجزية على من أطاق حملها، وخل بينهم وبين عمارة الأرض، فإن في ذلك صلاحا لمعاش المسلمين، وقوة على عدوهم، وانظر من قبلك من أهل الذمة قد كبرت سنه، وضعفت قوته، وولت عنه المكاسب فأجر عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه، فلو أن رجلا من المسلمين كان له مملوك كبرت سنه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب كان من الحق عليه أن يقوته حتى يفرق بينهما موت أو عتق» [١]

كما أن فيما قرره الفقهاء في حقوق أهل الذمة دليل واضح على حسن التعايش والتعاون[٢].

---

[١] – أبو عبيد، كتاب الأموال، مرجع سابق، ص ٥١.

[٢] – وقد نقل العلامة القرضاوي في كتابه الأقليات الدينية عن الإمام القرافي في بعض أحكامهم قوله: (فالرفق بضعيفهم وسد خلة فقيرهم وإطعام جائعهم وإكساء عاريهم ولين القول لهم على سبيل اللطف لهم والرحمة لا على سبيل الخوف والذلة واحتمال أذيتهم في الجوار مع القدرة على إزالته لطفا منا بهم لا خوفا وتعظيما والدعاء لهم بالهداية وأن يجعلوا من أهل السعادة ونصيحتهم في جميع أمورهم في دينهم ودنياهم وحفظ غيبتهم إذا تعرض أحد لأذيتهم وصون أموالهم وعيالهم وأعراضهم وجميع حقوقهم ومصالحهم وأن يعانوا على دفع الظلم عنهم وإيصالهم لجميع حقوقهم وكل خير يحسن من الأعلى مع الأسفل أن يفعله ومن العدو أن يفعله مع عدوه فإن ذلك من مكارم الأخلاق فجميع ما نفعله معهم من ذلك ينبغي أن يكون من هذا القبيل لا على وجه العزة والجلالة منا ولا على وجه التعظيم لهم وتحقير أنفسنا بذلك الصنيع لهم وينبغي لنا أن نستحضر في قلوبنا ما جبلوا عليه من بغضنا وتكذيب نبينا صلى الله عليه وسلم وأنهم لو قدروا علينا لاستأصلوا شأفتنا واستولوا على دمائنا وأموالنا وأنهم من أشد العصاة لربنا ومالكنا عز وجل ثم نعاملهم بعد ذلك بما تقدم ذكره امتثالا لأمر ربنا عز وجل وأمر نبينا صلى الله عليه وسلم لا محبة فيهم ولا تعظيما لهم ولا نظهر آثار تلك الأمور التي نستحضرها في قلوبنا من صفاتهم الذميمة لأن عقد العهد يمنعنا من ذلك فنستحضرها حتى يمنعنا من الود الباطن لهم والمحرم علينا خاصة) انظر: الفروق مع هوامشه ج٣/ ص٣١.

المبحث الثالث

علاج ظاهرة التمييز العرقي من وجهة نظر الشريعة الإسلامية:

من خلال العرض السابق لتعايش النبي صلى الله عليه وسلم مع مختلف الطوائف والأعراق تجلت لنا جوانب من العلاج بصورة إجمالية ولكن إذا أردنا التخصيص فيكون كالآتي:

١- نشر الثقافة والقضاء على الجهل وإشاعة نور العلم، وتعليم المسلمين مبادئ الإسلام السمحة. فالإنسان عدو ما يجهل ونظرته القاصرة سبب رئيس في نزعته، ولما ادعت اليهود تفوق جنسهم رد الله عليهم ذلك بأنه نوع من الجهل والقول بالباطل: :**{وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّاماً مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللّهِ عَهْداً فَلَن يُخْلِفَ اللّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ}** [البقرة: ٨٠]. كما نبه الإسلام إلى عدم جواز السخرية القائمة على القومية، أو الأنساب، ونحوه، بل زاد على ذلك بتسمية الملموز "بالنفس" في قوله تعالى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَومٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْراً مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاء مِّن نِّسَاء عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْراً مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ }**[الحجرات:١١]

وإيضاح النظرة السابقة في بيان منزلة الإنسان، وكرامته على الله كونه إنسان كريم بتكريم الله لبني آدم يجعله لا يفرق على أساس الجنس، أو العرق لأنه لا مميز في الحقيقة، وتجريم قتله والاعتداء عليه وبيان حقوق الناس وتعريفهم بواجباتهم.

- كما يلزم تعريف المسلمين بأخطار العرقية، وحكم القتال تحت لوائها، وقد سبقت الأحاديث في ذلك، بألفاظ متعددة كـ"ليس منا"فـ"قتلته جاهلية"

- التعريف بأضرار العصبية وما يؤدي إليه الصراع في سبيلها من إهلاك الحرث والنسل والفساد في الأرض بغير حق فعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(لن تفتن أمتي حتى يظهر فيهم التمايز والتمايل والمقامع. قلت يا رسول الله: ما التمايز؟ قال: التمايز عصبية يحدثها الناس بعدي في الإسلام. قلت: فما التمايل؟ قال: تميل القبيلة على القبيلة فتستحل حرمتها، قلت: فما المقامع؟ قال: سير الأمصار بعضها إلى بعض تختلف أعناقهم في الحرب) [١].

٢- **التعاون الإنساني على أساس الأصل الواحد " النفس الواحدة"**: عملاً بحديث النبي صلى الله عليه وسلم :(أنتم بنو آدم وآدم من تراب)[٢]، والتعاون أمر دل عليه الكتاب والسنة قال تعالى: **{وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ}** [المائدة:٢]، وكل ما يؤدي إلى الحفاظ على أسس المجتمع وقيامه هو تعاون على البر والتقوى، وقال صلى الله عليه وسلم: (والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه)[٣] ولم يعين ذلك الأخ بل عممه، فيعم الأخوة الإنسانية، ولا يقتصر على الأخوة الدينية والإقليمية.وإنه في الوقت الذي يشعر الإنسان فيه بالأخوة الإنسانية وأن التعاون مطلوب في كل صوره وأشكاله تختفي روح النزاع والتناحر[٤]. وقد سبق تفصيل ذلك.

٣- العدل والمساواة القائمة على أصل الإنسانية.

---

[١] - قال الحاكم:هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. المستدرك على الصحيحين رقم: ٨٥٩٧ج٤/ص٥٦٩.

[٢] - سنن أبي داود، مرجع سابق: باب في التفاخر بالأحساب رقم: ٥١١٦ ج٤/ص٣٣١،.

[٣] - صحيح مسلم، مرجع سابق: رقم: ٢٦٩٩ج٤/ص٢٠٧٤، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن الكريم وعلى الذكر.

[٤] - العلاقات الدولية في الإسلام، مرجع سابق: ص٢٦.

العدل من المبادئ الرئيسة، في القضاء على الظواهر العنصرية «وكل تنسيق اجتماعي لا يقوم على العدالة منهار، مهما تكن قوة التنظيم فيه»[١] إذ غالباً ما تكون أساس الدعوى الظلم والقهر والحرمان من الحقوق فتقرير مبدأ العدل سياج واق ودعامة أمام هذه الدعاوى.

أمر الله بالعدل وتكرر ذلك في الكتاب الكريم: {**إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ**}[النحل: ٩٠]،

العدل في الحكم: { **وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ**} [النساء: ٥٨]

والعدل في الصلح: { **فَإِن فَاءتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ** } [الحجرات: ٩]

والعدل في القول: { **وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُواْ**} [الأنعام: ١٥٢]

العدل في الخصومة: {**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّهِ شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ** } [المائدة: ٨]

والعدل في كل شيء هو ضمان لاندثار هذه الظاهرة إذ لا يبقى سبب لبقائها.

فلا أحد فوق هذا المبدأ ولو كان شريفاً أو وضيعاً حاكماً أو محكوماً غنياً أو فقيراً (إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها)[٢].

---

١ – أبو زهرة، محمد(١٤٠١-١٩٨١)المجتمع الإنساني في ظل الإسلام:، جدة، الدار السعودية للنشر، الطبعة الثانية، ص١٦٥.

٢ – صحيح البخاري، مرجع سابق: رقم: ٣٢٨٨ج٣/ص١٢٨٢، باب حديث الغار.

المساواة: المساواة نتيجة طبيعية للاتفاق في المبدأ والمنشأ فلا نظر فيها إلى اللون أو العرق أو الثروة أو الديانة، إلا ما خص بدليل، ورحم الله عمر وهو يقضي للقبطي ويقول له اضرب ابن الأكرمين.

أو وهو يطالب جبلة الغني الأمير الغساني بقوله :«القصاص أو يعفو عنك» فيعترض كيف وأنا أمير، وهو سوقة، فقال عمر: لقد سوى الإسلام بينكما» ولم يبال عمر ما يعقب ذلك وما أهمه ما بعده.

فهي مساواة أمام القانون والقضاء.

ومساواة في التوظيف والحقوق السياسية.

ومساواة في الأجور والخدمة والضرائب.

ومساواة في الانتفاع بالممتلكات والمرافق العامة للدولة

وهذه المساواة بأنواعها ضمان للقضاء على كل ما قد ينشأ من ادعاء التمييز.

ولا يعارض ذلك قوله صلى الله عليه وسلم :(أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود) [١]. لأن هذه الإقالة فيما لا يكون فيه اعتداء على الناس، وفيما لا يكون جريمة في ذاته.

٤- كفالة الحقوق والحريات ورعايتها

ضمن الإسلام للناس باعتبار آدميتهم وأصلهم حقوقاً متعددة وباعتبار الناس ولدوا أحراراً لا يجوز استعباد أحد منهم فقد ضمن لهم حقوقاً وحريات كثيرة[٢] وهي: حق

---

١ – سنن أبي داود، مرجع سابق: رقم: ٤٣٧٥ ج٤/ص١٣٣، باب في الحد يشفع فيه.

٢ – للتفصيل في حقوق الإنسان راجع: حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة:ص٢١٣ فما بعدها.

الحياة والكرامة، وحق التملك، والعمل، وحق الأمن الحركة والتنقل، وحق الحرية في العبادة والعقيدة، والتعبير والتفكير، وحرية الزواج والاختيار، وحق العمل، وحقوقاً أخرى متعددة.

وحق الحرية لا يعني الانطلاق من القيود، ولا اعتداء على الآخرين فكل حرية تقابلها حريات ولا حرية مطلقة لكن نظم الإسلام حريات الناس في التصرفات والأفعال على ما يناسب وينسجم مع الكرامة الإنسانية، وهنا أسلط الضوء على ثلاثة حقوق رئيسة:

أولاً: حق حرية العقيدة والعبادة:

من أبرز معالجات الاحتقان العرقي إتاحة الفرصة للإنسان في اختيار عقيدته التي يريد بغير إكراه أو إجبار، وممارسة شعائره الناشئة عن هذه العقيدة، وآيات القرآن مصرحة بذلك:

قال تعالى: **{لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ}** [البقرة: ٢٥٦]

وقال تعالى:**{وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ }** [يونس: ٩٩] وقال تعالى: **{ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ }**[ق: ٤٥]

فلم يكن الإسلام مكرهاً لأحد على اعتناقه بل ترك اناساً وما يدينون بعد قيام وظيفة البلاغ، من قبل النبي صلى الله عليه وسلم: **{يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ}** [المائدة: ٦٧] **{ما عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاَغُ وَاللّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ}** [المائدة: ٩٩]، حيث والإكراه على الدين وكبت حرية العبادة من أكبر عوامل التنشئة العرقية، وبترك الناس وما يدينون اجتثاث للمشكلة من جذورها.

وهذا فيمن لم يدخل في الإسلام ابتداء، أما من دخل فيه ثم أراد الخروج عنه باسم حرية العقيدة فليس ذلك مستساغاً ولا مقبولاً ؛ حماية لعقيدة المسلمين وصونا لكلية الدين، وإنما يكون ذلك ردة له عقوبته المقررة في الشريعة الإسلامية.

ومما يترتب على حرية الاعتقاد:حرية بناء المساجد والمعابد والكنائس، وحرية الألبسة الدينية، والقيام بالشعائر كحرية الأذان والحجاب، وأنواع الثياب، ودق الناقوس، وتعليق الصليب، وإقامة الأعياد الدينية، وتركهم وما يدينون، وتفصيل ذلك وأدلته مدون في مواضعه[١]

ثانياً: حق حرية التفكير والتعبير.

إن مبدأ التفكير منطلق قرآني، فالقرآن وهو يحذر الناس من أمور لا يقبلها المولى تعالى دعاهم إلى إعمال العقل لتحصيل القناعات قال تعالى: {**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا** [البقرة: ٢١٩] ودعاهم في قبول الرسالة والنبوة إلى إعمال الفكر : {**قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُم بِوَاحِدَةٍ أَن تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَى وَفُرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ** } [سبأ: ٤٦].

وإطلاق هذا الحق مجال لإذابة الدواعي الباعثة في احتقار العرق، وهذا الحق مكفول في الشريعة الإسلامية لكل مواطن باعتبار القيد السابق في عدم الاعتداء على حق الآخرين وحرياتهم، وهو مما شرعه الإسلام حفاظاً على العقل.

يقول الغزالي:« ومن أروع ما يتعلق بحرية الرأي في الإسلام، أن علياً كرم الله وجهه قد فوت على نفسه الخلافة بعد عمر تمسكاً بحريته في الرأي والاجتهاد»[٢] .

---

[١] – عبدالكريم زيدان(١٤٠٢-١٩٨٢) أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام، بيروت، مؤسسة الرسالة، دار القدس، بغداد، ص٩٦ فما بعدها.

[٢] – محمد الغزالي(٢٠٠٥)حقوق الإنسان، مرجع سابق: ص٧١.

وقد كانت المرأة تستوقف عمر رضي الله عنه وهو على منبره لتصحح له خطأ، أو لتسأله عن أمر ما، ولم يعنف عليه فكرها أو تعبيرها، فإذا كفلت لهذه الأجناس حرية التعبير والتفكير والعبادة والمشاركة في الحياة العامة بأنواعها فلا مجال للنزاع أو الصدام.

ثالثاً: حق حرية التملك

والتملك في الإسلام يأتي حفاظاً على ضرورة من ضروراته الخمس وهي المحافظة على المال، والله تعالى قال: {**وَلَوْلَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفاً مِّن فَضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ** } [الزخرف: ٣٣] فإن الله رزق جميع خلقه وأمد برزقه الكافرين وكما قال ابن عاشور: «لولا أن يصير الناس كلهم كفارا لخصصنا الكافرين بالمال والرفاهية، وتركنا المسلمين لما ادخرنا لهم من خيرات الآخرة، فيحسب ضعفاء العقول أن للكفر أثرا في حصول المال جعله الله جزاء لمن سماهم بالكافرين فيتبعوا دين الكفر لتخيلهم الملازمة بين سعادة العيش وبين الكفر»

وقال عز وجل: {**وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَى وَأَقْنَى** } [النجم: ٤٨].وقد أتاح الإسلام للناس- من غير نظر إلى أجناسهم- التجارة والملكية وإقامة العقود والمعاوضات ولم يمنع ذميا أو غيره من تملك حق ما : {**هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ** } [الملك: ١٥] وقال تعالى: {**أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ، نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَل لَّا يَشْعُرُونَ** }[المؤمنون٥٥-٥٦]وهذه الملكية مبنية على قاعدة " لا ضرر ولا ضرار" .

ومعاشرة النبي صلى الله عليه وسلم لليهود في المدينة ومعاملته لهم ظاهرة بينة في ذلك، ولم ينقم عليه أحد من اليهود أو من كفار مكة أمراً ما، بل كان خير من وفى صلى الله عليه وسلم، وهو الذي قال لعمر رضي الله عنه عندما جاء زيد بن سعنة اليهودي

يطلب ماله بعنف:(أنا وهو كنا أحوج إلى غير هذا أن تأمرني بحسن الأداء وتأمره بحسن التِّبَاعَة، اذهب به يا عمر فاعطه حقه وزده عشرين صاعا من تمر)[١]

كما منع الآخرين من الاعتداء على مال أحد فلا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب من نفسه.

وحافظ الإسلام على أموال الناس فأقام من الأحكام ما يضمنها من غير نظر إلى عرق أو لون أو دين، وقد كان يعقد العلاقات التجارية مع القبائل المجاورة وغيرها.

٥- إطلاق مبدأ الحوار مع جميع أفراد المجتمع:

الحوار مبدأ إسلامي أصيل، استعمله المولى عز وجل مع ملائكته عند استخلاف آدم، ومع إبليس عند امتناعه عن السجود لآدم، ومارسته رسل الله وأنبياؤه مع أقوامهم، وقد ورد في القرآن الكريم كثيراً بل القرآن كله حوار، إذ قد جمع أنواعاً متعددة من الحوار ووسائل الإقناع.

وغالباً ما تنشأ التوترات في ظل غياب هذا المبدأ مما يزلزل قواعد المجتمع، وهو خروج من حالة الكبت والظلم والتسلط، فإنه إذا أخرس المنطق وانعدم الحوار وغاب حسن التخاطب، ارتفعت الأصوات واشتبكت الأيدي، وقرعت طبول الحرب وحل الاتهام والكيد.

فالحوار هو الوسيلة الأنجع لحل مشكلة الصراعات العرقية والقومية وغيرها لما يؤدي إليه من ترسيخ قيم التسامح بين الناس. ولأن الحوار هو اعتراف بوجود الآخر المختلف، ودليل على احترام حقه في الدفاع عن رأيه أو موقفه أو واجبه في تحمل مسؤولية ما. ولأن

---

[١] - الحاكم؛ أبو عبدالله محمد بن عبدالله النيسابوري(١٤١١هـ - ١٩٩٠م) المستدرك على الصحيحين، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ج٣/ص٧٠٠.

مبدأ الحوار يعني تقبل المفاوضات والوساطة والتحكيم لمعالجة آثار النزاع العرقي أو الطبقي.

وقد مثلت وثيقة المدينة قاعدة أساسية ومنطلقاً للحوار بين المجتمع الواحد للخروج عن النزاع العرقي أو الديني أو السياسي.

ومما ينبغي مراعاته في الحوار حتى يحقق نجاحه:

أ- المساواة والندية وعدم التعالي وذلك كي يؤدي ثمرته، وتكثر نقاط الاتفاق وتقل نقاط التباين وهاهو القرآن في عرضه للحوار مع المشركين يقول: **وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ** } [سبأ: ٢٤]، وهو الحق الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

ب- الانطلاق من المبادئ والقضايا المتفق عليها بين الأطراف،فينطلق الحوار من الموضوعات التي تشغل الجميع كمحاربة الظلم والعدوان على الحقوق، وإقرار الحق وبعد ذلك يكون التحاور في الأمور الخلافية وعلى قواعد التقارب والتفاعل وحسن الفهم، لخير الأطراف على اختلافهم.

ولا يعني هذا ترك الدعوة إلى الإسلام وترك جدال غير المسلمين بالتي هي أحسن بل الحوار منطلق رحب لفتح آفاق عظيمة في الدعوة إلى الله تعالى، وإضاءة الدروب، كما قال عز وجل: {**ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ**}[النحل:١٢٥]

٦- **التعريف بحاجة الإنسان إلى أخيه الإنسان من أجل التعايش والتقارب المجتمعي.**

فكل مجتمع بحاجة إلى من حوله من المجتمعات، وكذلك كل قبيلة وعرق بحاجة إلى غيرها من القبائل والأعراق الأخرى، فلو أن كل عرق اعتقد أفضليته وحسن جنسه ماذا ستكون النتيجة؟

لا شك أن الاحتقار والكراهية والحقد من قبل الآخرين، والعمل على إبادته وزواله ودماره، وتركه في حالة التعرض لعدوان ما، ولن يجد من ينجده ولا من يعينه أو يقف بجانبه ولو كان مظلوماً[١].

وأخيراً: تبقى هذه الحلول والمعالجات من أجل صلاح المعاش، واستقامة أمر العباد، والرغبة في الفوز فيما عند الله، والكرامة الحقيقية إنما هي في التقوى كما قال عز وجل: **إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ** وذلك في الدنيا ويوم الورود على الله، « والأكرم عند الله هو الذي يستحق الرعاية والاهتمام والاحتفال، ولو تجرد من كل المقومات والاعتبارات الأخرى، التي يتعارف عليها الناس تحت ضغط واقعهم الأرضي ومواضعاتهم الأرضية: النسب والقوة والمال .. وسائر القيم الأخرى، لا وزن لها حين تتعرى عن الإيمان والتقوى . والحالة الوحيدة التي يصح لها فيها وزن واعتبار هي حالة ما إذا أنفقت لحساب الإيمان والتقوى» [٢]

وعند الله تجتمع الخصوم ويقضي بين الناس بالعدل : **{قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ}**[الزمر: ٤٦].

---

[١] – عبدالعزيز عبدالرحمن قارة(١٤١٦-١٩٩٥)الإسلام والعنصرية: بتصرف، جدة، دار البشير، الطبعة الثانية، ص١٣٢.

[٢] – سيد قطب(٢٠٠٣)م، في ظلال القرآن، دار الشروق، الطبعة الثانية والثلاثون، ج٦ /ص٣٨٢٥.

وحظنا هنا هو البحث فيما يجب في دار الابتلاء والله أسأل أن يجنبنا الزلل، وأن يعفو عني إنه جواد كريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

نتائج البحث:

تبين لنا من خلال البحث مايلي:

أولاً: أن العرقية ظاهرة طبيعية، وسنة كونية، وأن اختلاف الألسن والألوان ليس مما يحاربه الشرع أو يمنعه.

ثانياً: لهذا التنوع دواعيه من وجهة نظر الإسلام ولا يكاد يخلو مجتمع من أعراق متعددة قديماً أو حديثاً وأهم هذه الدواعي: التعارف والتآلف بين الأعراق المتعددة، ثم الاستفادة من نقاط الاتفاق بين الأعراق والأديان المختلفة. والاستفادة في جانب التكافل الاجتماعي والتراحم، والابتلاء والامتحان في دار الدنيا.

ثالثاً:جاء الإسلام ليهتم بالإنسان وليرفع من قيمته كآدمي وجمعهم على أساس الأصل الواحد، والكرامة الإنسانية الواحدة، لا فرق بين عرق وعرق أو لون ولون أو جنس وآخر فلا يخلو مجتمع من عرقيات.

رابعاً: تكمن المشكلة في العرقية عندما يتحول العرق هو الأساس في التفضيل والتعالي على حساب بقية الأعراق.

خامساً: كان من أهم أسباب نشوء المشكلة: الجهل وفشو الأمية، سوء استخدام الدين، الظلم والكبت والتسلط وانعدام الحوار والتفاهم والاستعداد الفطري الذي يدعو الإنسان إلى نصرة قريبه في الدم أو اللغة أو الأرض، ثم تغذية الأطراف الخارجية الراغبة في إضعاف المجتمع والاستفادة منها

سادساً: اعتبر الإسلام التعالي بالعنصر خطيئة كبرى وكانت التوجيهات النبوية في التحذير من التمايز العرقي صريحة وواضحة.

سابعاً: جسدت الممارسة العملية للنبي صلى الله عليه وسلم في التعامل مع مختلف الأعراق قدرة المجتمعات على التكرار.

ثامناً: وضع الإسلام علاجا لظاهرة التمييز العرقي تتمثل في نشر الثقافة وإشاعة نور العلم، وتعليم المسلمين مبادئ الإسلام السمحة، والتعاون الإنساني على أساس الأصل الواحد " النفس الواحدة":

العدل والمساواة المطلقة في المجتمع الواحد. وكفالة الحقوق والحريات ورعايتها وأهمها:حرية العقيدة والعبادة، وحرية التفكير والتعبير، وحرية التملك، وإطلاق مبدأ الحوار مع جميع أفراد المجتمع.التعريف بحاجة الإنسان إلى نظيره الإنسان من أجل التعايش وسلامة الحياة.

المصادر والمراجع

١. أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام، عبدالكريم زيدان(١٤٠٢-١٩٨٢) بيروت، مؤسسة الرسالة.

٢. الإسلام والعنصرية، عبدالعزيز عبدالرحمن قارة(١٤١٦-١٩٩٥) جدة، دار البشير، الطبعة الثانية.

٣. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الشنقيطي؛ محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني(١٤١٥هـ - ١٩٩٥م) بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات.

٤. الأقليات الدينية والحل الإسلامي، يوسف القرضاوي، ١٩٩٦القاهرة، مكتبة وهبة، الطبعة الأولى.

٥. تاريخ الطبري، الطبري؛ أبو جعفر محمد بن جرير(دت)، بيروت، دار الكتب العلمية .

٦. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير؛ إسماعيل بن عمر الدمشقي أبو الفداء(١٤٠١هـ): بيروت، دار الفكر.

٧. الجامع الصحيح المختصر، البخاري؛ محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي(١٤٠٧ – ١٩٨٧) بيروت، دار ابن كثير ، اليمامة، الطبعة الثالثة، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا.

٨. جامعة منيسوتا، مركز حقوق الإنسان، ٢٠٠٣. إعداد مجموعة من الباحثين مراجعة وتحرير ديفيد ويسبرودت. http://www1.umn.edu/humanrts/arabic/SGindigenous.html

٩. حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، محمد الغزالي(٢٠٠٥)، القاهرة، نهضة مصر للطباعة، الطبعة الرابعة.

١٠. الخراج، أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم،، المكتبة الأزهرية للتراث، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد، سعد حسن محمد.

١١. دائرة معارف القرن العشرين، محمد فريد وجدي،(١٩٧١م) بيروت لبنان، دار المعرفة، الطبعة الثالثة.

١٢. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي؛ أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود البغدادي(دت): بيروت، دار إحياء التراث العربي.

١٣. سنن ابن ماجه، ابن ماجه؛ محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني(دت) بيروت، دار الفكر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

١٤. سنن أبي داود، أبو داود؛ سليمان بن الأشعث السجستاني(دت) دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

١٥. سنن البيهقي الكبرى، البيهقي؛ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى(١٤١٤ – ١٩٩٤)، مكة المكرمة، مكتبة دار الباز، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.

١٦. سنن الدارقطني، الدارقطني؛ أبو الحسن علي بن عمر البغدادي(١٣٨٦ - ١٩٦٦)، بيروت، دار المعرفة، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني.

١٧. السنن الكبرى، النسائي؛ أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن(١٤١١ – ١٩٩١) بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن.

١٨. السيرة النبوية لابن هشام، ابن هشام؛ عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد (١٤١١)، بيروت، دار الجيل، الطبعة: الأولى، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد.

١٩. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (دت) بيروت دار إحياء التراث العربي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

٢٠. العلاقات الدولية في الإسلام، محمد أبو زهرة(١٤١٥– ١٩٩٥م)، القاهرة دار الفكر العربي.

٢١. العنصرية اليهودية وآثارها في المجتمع الإسلامي، د. أحمد الزغيبي(١٤١٨– ١٩٩٨) الرياض، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى.

٢٢. فكر ابن خلدون العصبية والدولة، محمد عابد الجابري(١٩٩٤)، لبنان، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية الطبعة الخامسة.

٢٣. كتاب الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام،، بيروت، دار الفكر، تحقيق:خليل محمد هراس.

٢٤. لسان العرب، ابن منظور؛ محمد بن مكرم الأفريقي المصري(دت)بيروت، دار صادر، الطبعة الأولى.

٢٥. ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، الندوي، أبو الحسن، المنصورة، دار الإيمان.

٢٦. المجتمع الإنساني في ظل الإسلام، أبو زهرة، محمد(١٤٠١–١٩٨١)، جدة، الدار السعودية للنشر، الطبعة الثانية.

٢٧. المستدرك على الصحيحين، الحاكم؛ أبو عبدالله محمد بن عبدالله النيسابوري(١٤١١هـ – ١٩٩٠م)، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

٢٨. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني(دت)، مصر، مؤسسة قرطبة.

٢٩. مع الرسول والمجتمع في استقبال القرن الخامس عشر الهجري، عبد العزيز كامل،، الكويت، مؤسسة الصباح للنشر.

٣٠. المعجم الوسيط،إبراهيم مصطفى/ أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار(دت) دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.

٣١. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م) لبنان، بيروت، دار الجيل، الطبعة الثانية، تحقيق: عبد السلام محمد هارون

٣٢. مقدمة ابن خلدون، ابن خلدون؛ عبد الرحمن بن محمد الحضرمي(١٩٨٤) بيروت، دار القلم، الطبعة الخامسة.

٣٣. وثيقة المدينة المضمون والدلالة، الشعيبي، أحمد قائد (١٤٢٦) كتاب الأمة، ذو القعدة، العدد: ١١٠

٣٤. http://www.sheikhali-waqfia.org